

## [ 71/11 ] فصل في حكم الإحرام بالحج يوم الثامن من ذي الحجة والخروج إلى منى - الجامع لفوائد وتقريرات..

عبدالعزيز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر اخوانكم في مشروع كتاب العلماء ان يقدموا لكم قراءة لكتاب الجامع لفوائد وتقريرات الشيخ ابن باز رحمه الله على منسكه. التحقيق والايضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة على ضوء الكتاب والسنن. قال الشيخ - 00:00:00 ابن باز رحمه الله فصل في حكم الاحرام بالحج يوم الثامن من ذي الحجة. والخروج الى منى فاذا كان يوم التروية وهو الثامن من ذي الحجة واستحب للمحلين بمكة ومن اراد الحج من اهلها الاحرام بالحج من مساكنهم - 00:00:30

لان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اقاموا بالباطح واحرموا بالحج منه يوم التروية. عن امره صلى الله عليه وسلم ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يذهبوا الى البيت فيحرموا عنده. او عند الميزاب - 00:00:54

وكذا لم يأمرهم بطوفال الوداع عند خروجهم الى منى ولو كان ذلك مشروعا لعلمهم ايه والخير كله في اتباع النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم. ويستحب ان يفترس ويتنفس - 00:01:12

ويتطيب عند احرامه بالحج. كما يفعل ذلك عند احرامه من الميقات وبعد احرامهم بالحج يسن لهم التوجه الى منى قبل الزوال او بعده من يوم التروية ويكتروا من التلبية الى ان يرموا جمرة العقبة. اي يوم العيد - 00:01:31

ويصلون بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر والسنة ان يصلوا كل صلاة في وقتها قصرا بلا جمع الا المغرب والفجر فلا يقتصران ولا فرق بين اهل مكة وغيرهم. لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالناس من اهل مكة وغيرهم بمنى - 00:01:53

فتى ومزدلفة قصرا ولم يأمر اهل مكة بالاتمام ولو كان واجبا عليهم لبيته لهم وهذا القصر خاص بالحجاج من اهل مكة اما الباعة ونحوهم من لم يقصد الحج فانه يتم ولا يجمع كسائر سكان مكة. ثم بعد طلوع الشمس من يوم عرفة - 00:02:18

يتوجه الحاج من منى الى عرفة. ويسن ان ينزلوا بنمرة الى الزوال. ان تيسر ذلك لفعله صلى الله عليه وسلم فاذا زالت الشمس يسن للامام او نائبه ان يخطب الناس خطبة تناسب الحال. يبين فيها ما يشرع للحج - 00:02:43

في هذا اليوم وبعده ويأمرهم فيها بتقوى الله وتوحيده والاخلاص له في كل الاعمال ويزدحرون من محارمه ويوصيهم فيها بالتمسك بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم. والحكم بهما والتحاكم اليهما في كل الامر - 00:03:05

اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك كله وبعدها يصلون الظهر والعصر قصرا وجمعوا في وقت الاولى باذان واحد واقامتين لفعله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم من حديث جابر - 00:03:27

ثم يقف الناس بعرفة وكلها موقف الا بطن عرنة. ويستحب استقبال القبلة وجبل الرحمة ان تيسر ذلك فان لم يتيسر استقبالهما استقبل القبلة وان لم يستقبل الجبل ويستحب للحج في هذا الموقف - 00:03:46

ان يجتهد في ذكر الله سبحانه ودعائه والتضرع اليه. ويرفع يديه حال الدعاء. وان لم يقرأ شيئا من القرآن قال فحسن ويسن ان يكثر من قول لا الله الا الله وحده لا شريك له - 00:04:06

له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قادر لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير الدعاء دعاء يوم عرفة وافضل ما قلت انا والنبيون من قبل لا الله الا الله وحده لا شريك له - 00:04:24

له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قادر وصح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال احب الكلام الى الله اربع. سبحان

الله والحمد لله ولا اله الا الله اكبر - 00:04:46

فينبغي الاكتار من هذا الذكر وتكراره بخشوع وحضور قلب اي قول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قادر - 00:05:07

فينبغي الاكتار ايضا من الاذكار والادعية الواردة في الشرع في كل وقت. ولا سيما في هذا الموضع في هذا اليوم العظيم ويختار جوامع الذكر والدعاء. ومن ذلك سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم - 00:05:24  
لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين لا اله الا الله ولا نعبد الا اياته. له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون - 00:05:43

لا حول ولا قوة الا بالله ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اللهم اصلاح لي ديني الذي هو عصمة امري واصلاح لي ديني التي فيها معاishi. واصلاح لي اخرتي التي فيها معادي - 00:06:05  
واجعل الحياة زيادة لي في كل خير. والموت راحة لي من كل شر اعوذ بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن ومن العجز والكسل ومن الجن والبخل ومن المأثم والمغرم - 00:06:28  
ومن غلبة الدين وقهق الرجال اعوذ بك اللهم من البرص والجنون والجذام ومن سبي الاسقام اللهم اني اسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة اللهم اني اسألك العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي - 00:06:54

اللهم استر عوراتي وامن رواعتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتي اللهم اغفر لي خطئي وجهلي واسرافني في امري. وما انت اعلم به مني - 00:07:18  
اللهم اغفر لي جدي وهزلي وخطئي وعمدي وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخترت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر. وانت على كل شيء قادر - 00:07:41

اللهم اني اسألك الثبات في الامر والعزيمة على الرشد واسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك واسألك قلبا سليما ولسانا صادقا واسألك من خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم واستغفر لك لما تعلم انك علام الغيوب - 00:08:04  
اللهم رب النبي محمد عليه الصلاة والسلام اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واعذني من مضلات الفتنة ما ابقيتني اللهم رب السماوات ورب الارض ورب العرش العظيم. ربنا ورب كل شيء - 00:08:28

فالق الحب والنوى منزل التوراة والانجيل والقرآن اعوذ بك من شر كل شيء انت اخذ بناصيته انت الاول فليس قبلك شيء. وانت الآخر فليس بعده شيء. وانت الظاهر فليس فوقك شيء - 00:08:49

وانت الباطن فليس دونك شيء اقض عني الدين واغنني من الفقر اللهم اعطي نفسي تقوها ورذها انت خير من زكاها انت وليها ومولها اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل واعوذ بك من الجن والهرم والبخل واعوذ بك من عذاب القبر - 00:09:10  
اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت وعليك ابنت وبك خاصمت اعوذ بعذتك ان تضلني لا اله الا انت انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا - 00:09:38  
استجابوا لها اللهم جنبي منكرات الاخلاق والاعمال والاهواء والادواء اللهم الهمني رشدي واعذني من شر نفسي اللهم اكفي بحالك عن حرامك واغنني بفضلك عن سواك اللهم اني اسألك الهدى والتقوى والغفار والغنى - 00:10:07  
اللهم اني اسألك الهدى والسداد اللهم اني اسألك من الخير كله عاجله واجله ما علمت منه وما لم اعلم واعوذ بك من الشر كله عاجله واجله. ما علمت منه وما لم اعلم - 00:10:34

واسألك من خير ما سألك منه عبده ونبيك محمد صلى الله عليه وسلم. واعوذ بك من شر ما استعاد منه عبده ونبيك محمد صلى الله عليه وسلم اللهم اني اسألك الجنة وما قرب اليها من قول او عمل - 00:10:54  
واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول او عمل واسألك ان تجعل كل قضاء قضيته لي خيرا لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيدك الخير وهو على كل شيء قادر - 00:11:15

سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجید - [00:11:39](#)

وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم. انك حميد مجید ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. ويستحب في هذا الموقف - [00:12:01](#)

عظيم ان يذكر الحاج ما تقدم من الاذكار والادعية. وما كان في معناها من الذكر والدعا. والصلة على النبي صلى الله عليه وسلم ويحل في الدعاء ويسأل ربه من خيري الدنيا والآخرة - [00:12:23](#)

وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دعا كرر الدعاء ثلاثاً فينبغي التأسي به في ذلك عليه الصلاة والسلام ويكون المسلم في هذا الموقف مختبتاً لربه سبحانه متواضعاً له خاضعاً لجنباته منكسراً بين يديه - [00:12:42](#)

ارجو رحمته ومغفرته ويخاف عذابه ومقته ويحاسب نفسه ويجدد توبته نصوها. لأن هذا يوم عظيم ومجمع كبير يجود الله فيه على عباده ويباهي بهم ملائكته ويكثر فيه العتق من النار - [00:13:03](#)

وما رؤي الشيطان في يوم هو فيه ادحر ولا اصغر ولا احرق منه في يوم عرفة. الا ما رؤي يوم بدر وذلك لما يرى من جود الله على عباده واحسانه اليهم. وكثرة اعتاقه ومغفرته - [00:13:24](#)

وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم اكثرب من ان يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة - [00:13:42](#)

وانه ليذنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما اراد هؤلاء؟ فينبغي للمسلمين ان يروا الله ومن انفسهم خيراً وان يهينوا عدوهم الشيطان ويحزنوه. بكثرة الذكر والدعاء وملازمة التوبة والاستغفار من جميع الذنوب والخطايا - [00:13:57](#)

ولا يزال الحجاج في هذا الموقف مشتغلين بالذكر والدعاء والتضرع الى ان تغرب الشمس فاذا غربت انصرفوا الى مزدلفة بسکينة ووقار واكثروا من التلبية واسرعوا في المتسع. لفعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:20](#)

ولا يجوز الانصراف قبل الغروب. لأن النبي صلى الله عليه وسلم وقف حتى غربت الشمس وقال خذوا عني مناسككم فاذا وصلوا الى مزدلفة صلوا بها المغرب ثلاث ركعات والعشاء ركعتين جمعاً باذان واقامتين - [00:14:41](#)

من حين وصولهم اليها لفعل النبي صلى الله عليه وسلم سواء وصلوا الى مزدلفة في وقت المغرب او بعد دخول وقت العشاء وما يفعله بعض العامة من لقط حصى الجمار من حين وصوله الى مزدلفة قبل الصلاة. واعتقاد كثير منهم ان ذلك - [00:15:04](#)

مشروع فهو غلط لا اصل له والنبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر ان يلتفت له الحصى الا بعد انصرافه من المشعر الى منى. ومن اي موضع سقط الحصى اجزاء ذلك - [00:15:26](#)

ولا يتعين لقطه من مزدلفة. بل يجوز لقطه من منى والسنة التقاط سبع في هذا اليوم يرمي بها جمرة العقبة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم اما في الايام الثلاثة - [00:15:42](#)

فيلتقط من منى كل يوم احدى وعشرين حصاة يرمي بها الجمار الثلاث و لا يستحب غسل الحصى بل يرمي به من غير غسل لأن ذلك لم ينفل عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه. ولا يرمي بحصى قد رمي به. ويبت الحاج في - [00:16:00](#)

هذه الليلة بمزدلفة ويجوز للضعفاء من النساء والصبيان ونحوهم ان يدفعوا الى منى اخر الليل. لحديث عائشة وام سلمة واما غيرهم من الحجاج فيتأكد في حقهم ان يقيموا بها الى ان يصلوا الفجر - [00:16:22](#)

ثم يقف عند المشعر الحرام فيستقبل القبلة ويكثر من ذكر الله وتكبيره والدعا الى ان يسافروا جداً ويستحب رفع اليدين هنا حال الدعا. وحيثما وقفوا من مزدلفة اجزاءهم ذلك ولا يجب عليهم القرب من المشعر ولا صعوده - [00:16:43](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم وقفت هنا يعني على المشعر وجمع كلها موقف رواه مسلم في صحيحه وجمع هي مزدلفة. فاذا اسافروا جداً انصرفوا الى منى قبل طلوع الشمس. واكثروا من التلبية - [00:17:05](#)

في سيرهم فاذا وصلوا الى محرس استحب الاسراع قليلاً فاذا وصلوا الى منى قطعوا التلبية عند جمرة العقبة. ثم رموها من حين

وصولهم بسبع حصيات متعاقبات يرفع يده عند رمي كل حصاة ويكبر - 00:17:27

ويستحب ان يرميها من بطن الوادي. ويجعل الكعبة عن يساره ومنى عن يمينه. لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وان رماها من الجوانب الالى اجزاء اذا وقع الحصى في المرمى - 00:17:48

ولا يشترط بقاء الحصى في المرمى. وانما المشترط وقوعه فيه فلو وقعت الحصاة في المرمى ثم خرجت منه اجزاء في ظاهر كلام اهل العلم ومن من صرخ بذلك النبوي رحمة الله في شرح المهدب - 00:18:04

ويكون حصى الجمار مثل حصى الخذف وهو اكبر من الحمص قليلا. ثم بعد الرمي ينحر هديه ويستحب ان يقول عند نحره او ذبحه. بسم الله والله اكبر. اللهم هذا منك ولك - 00:18:23

ويوجه الى القبلة والسنن نحر الابل قائمة معقولة يدها اليسرى وذبح البقر والغنم على جنبها اليسير ولو ذبح الى غير القبلة ترك السنن واجزأته ذبيحته لان التوجيه الى القبلة عند الذبح سنة وليس بواجب - 00:18:42

ويستحب ان يأكل من هديه ويهدى ويتصدق لقوله تعالى فكروا منها واطعموا البائس الفقير ويمتد وقت الذبح الى غروب شمس اليوم الثالث من ايام التشريق في اصح اقوال اهل العلم. فت تكون مدة الذبح - 00:19:04

يوم النحر وثلاثة ايام بعده. ثم بعد نحر الهدي او ذبحه يحلق رأسه او يقصره. والحلق افضل لان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بالرحمة والمغفرة للمحلقين ثلاث مرات. وللمقصرين واحدة - 00:19:24

ولا يكفي تقصير بعض الرأس بل لابد من تقصيره كله كالحلق والمرأة تقصر من كل ضفيرة قدر انملة فاقل وبعد رمي جمرة العقبة والحلق او التقصير بياح للمحرم كل شيء حرم عليه بالاحرام الا النساء - 00:19:46

ويسمى هذا التحلل التحلل الاول ويسن له بعد هذا التحلل التطهير والتوجه الى مكة ليطوف طواف الافاضة لحديث عائشة رضي الله عنها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم - 00:20:08

اللي هي قبل ان يطوف بالبيت. اخرجه البخاري ومسلم ويسمى هذا الطواف طواف الافاضة وطواف الزيارة وهو ركن من اركان الحج لا يتم الحج الا به وهو المراد في قوله عز وجل - 00:20:30

ثم ليقضوا تفتهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق. ثم بعد الطواف وصلاوة الركعتين خلف المقام يسعى بين الصفا والمروة ان كان ممتنعا وهذا السعي لحجه والسعى الاول لعمرته ولا يكفي سعي واحد في اصح قول العلماء - 00:20:49

بحديث عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكرت الحديث وفيه فقال من كان معه هدي فليه بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميما - 00:21:13

الى ان قالت فطاف الذين اهلو بالعمرة بالبيت وبالصفا والمروة. ثم حلو ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى الحجهم رواه البخاري ومسلم وقولها رضي الله عنها عن الذين اهلو بالعمرة ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم - 00:21:33

تعني به الطواف بين الصفا والمروة على اصح الاقوال في تفسير هذا الحديث واما قول من قال ارادت بذلك طواف الافاضة فليس بصحيح لان طواف الافاضة ركن في حق الجميع. وقد فعلوه. وانما المراد بذلك ما يخص الممتنع. وهو الطواف بين - 00:21:59

الصفا والمروة مرة ثانية بعد الرجوع من منى لتمكيل حجه وذلك واضح بحمد الله. وهو قول اكثر اهل العلم ويدل على صحة ذلك ما رواه البخاري في الصحيح تعليقا مجزوما به عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:22:22

انه سئل عن متعة الحج فقال اهل المهاجرن والانصار وازواج النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع. واهللنا فلما قدمنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا اهلاكم بالحج عمرة الا من قلد الهدي - 00:22:43

فطافنا بالبيت وبالصفا والمروة واتينا النساء ولبسن الشياب. وقال من قلد الهدي فانه لا يحل حتى يبلغ الهدي محله ثم امرنا عشية التروية ان نهل بالحج فاذا فرغنا من المناسك - 00:23:07

جئنا فطافنا بالبيت وبالصفا والمروة انتهى المقصود منه وهو صريح في سعي الممتنع مرتين والله اعلم واما ما رواه مسلم عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لم يطوفوا بين الصفا والمروة الا طوافا واحدا. طوافهم الاول - 00:23:28

فهو محمول على من ساق الهدي من الصحابة. لأنهم بقوا على احرامهم مع النبي صلى الله عليه وسلم. حتى حلا من الحج والعمره  
جميعاً والنبي صلى الله عليه وسلم قد اهل بالحج والعمره - 00:23:52

وامر من ساق بالهدي ان يهله بالحج مع العمره. والا يحل حتى يحل منها جميعاً والقارن بين الحج والعمره ليس عليه الا سعي واحد.  
كما دل عليه حديث جابر المذكور. وغيره من الاحاديث - 00:24:09

صحيحة وهكذا من افرد الحج وبقي على احرامه الى يوم النحر ليس عليه الا سعي واحد فاذا سعى القارن والمفرد بعد طواف القدوم  
كفاه ذلك عن السعي بعد طواف الافاضة - 00:24:28

وهذا هو الجمع بين حديثي عائشة وابن عباس وبين حديث جابر المذكور وبذلك يزول التعارض ويحصل العمل بالاحاديث كلها ومما  
يؤيد هذا الجمع ان حديثي عائشة وابن عباس حديثان صحيح ان وقد اثبت السعي الثاني في حق الممتنع - 00:24:45  
وظاهر حديث جابر ينفي ذلك والمثبت مقدم على النافي كما هو مقرر في علمي الاصول ومصطلح الحديث والله سبحانه وتعالى  
الموفق للصواب ولا حول ولا قوة الا بالله. فوائد وتقريرات - 00:25:09

مهمة المبيت بمنى ليلة التاسع مستحب وليس بواجب. من كان في منى قبل يوم التروية فيشرع له ان يحرم منها والحمد لله ولا  
حاجة الى الدخول الى مكة بل يلبي من مكانه بالحج اذا جاء وقته. لا اعلم مانعا من جواز الجمع في منى - 00:25:29

لانه اذا جاز القصر فجواز الجمع من باب اولى لان اسبابه كثيرة بخلاف القصر فليس له سبب الا السفر ولكن تركه افضل. لان النبي  
صلى الله عليه وسلم لم يجمع في منى لا في يوم التروية ولا في ايام التشريق - 00:25:56

وللمسلمين فيه صلى الله عليه وسلم الاسوة الحسنة سنة الظهر وسنة العصر وسنة المغرب والعشاء السننة تركها ايام مني وفي عرفة  
ومزدلفة وفي جميع الاسفار. يشرع التوجه اليها الى عرفة بعد طلوع الشمس من يوم عرفة وهو التاسع. من توجه من مني الى عرفة  
قبل طلوع الشمس - 00:26:18

فليس عليه شيء ولكن الافضل ان يكون توجهه الى عرفة بعد طلوع الشمس. تأسيا بالنبي صلى الله عليه عليه وسلم. صلاة الظهر  
والعصر يوم عرفة للحجاج جمعاً وقصراً. في وادي عرنة غرب عرفات - 00:26:49

باذان واحد واقامتين. سنة مؤكدة فعلها النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ولا ينبغي للمؤمن ان يخالف السننة. لكن ليس ذلك  
بواجب عند اهل العلم. بل سنة مؤكدة - 00:27:09

فان المسافر لو اتم صحت صلاته. لكن القصر متأكد. ولو صلاهما في عرفة ولم يصل في وادي عرنة فلا بأس حذرا من المشقة فان  
الناس في هذه العصور يحتاجون للتخلص من الزحام بكل وسيلة مباحة. لا يصح حج من وقف - 00:27:28

حدود عرفة ولو كان قريباً منها. نمرة ليست من عرفة على الراجح قوله فجعل حبل المشاة بين يديه يعني طريق المشاة امامه  
والجبل عن يمينه قليلاً. وهو مستقبل القبلة حين وقوفه بعرفة - 00:27:53

وقت الدعاء في عرفة بعد الزوال بعدما يصلى الظهر والعصر جمعاً وقصراً باذان واحد واقامتين يتوجه الحاج الى موقفه بعرفة  
يجتهد في الدعاء والذكر والتلبية ويشرع له رفع اليدين في ذلك - 00:28:16

مع البدء بحمد الله والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم. الى ان تغيب الشمس وهذا الموطن من افضل مواطن الدعاء ليس  
للطواف والسعي والوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة ادعية مخصصة لابد منها - 00:28:36

بل يشرع للمؤمن ان يدعو ويدرك الله. وليس هناك حد محدود. من وقف بعد الزوال اجزاءً فان صرف قبل المغرب فعليه دم ان لم يعد  
الى عرفة ليلاً. اعني ليلة النحر. من وقف بعرفة ليلة - 00:28:56

ان اجزاءً ولو منها مروا. يمتد وقت الوقوف بعرفة من فجر اليوم التاسع الى اخر ليلة النحر للحاديـث الواردة في ذلك والافضل  
والاحوط ان يكون الوقوف بعد الزوال او في الليل من اليوم التاسع. خروجاً من خلاف الجمهور. القائلين - 00:29:16

بعد اجزاء الوقوف بعرفة قبل الزوال. من فاته الوقوف بعرفة حتى طلع الفجر فاته الحج لا يجوز ان يطاع اصحاب الحملات في  
اخراجهم الناس من عرفة قبل الغروب. ويجب ان ينهوا عن ذلك - 00:29:40

لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخرج من عرفة حتى غربت الشمس. وقال خذوا عني مناسككم. اخرجه مسلم والمعنى تأسوا بي واقتدوا بي. هذه الطائفة المكارمة التي تقف في الحج بعد - 00:30:00

مبتدعة مخالفه لشرع الله. ولما درج عليه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الكرام اتبعهم باحسان ولا حج لهم لان الحج عرفة فمن لم يقف بعرفة يوم التاسع ولا ليلة النحر وهي الليلة العاشرة فلا حج له. اشتراطهم - 00:30:22 صحة الحج ان يكون الحجاج في صحبة واحد من المكارمة. هذا من ابطل الباطل. ولا اصل له في الشرع ظهر بل هو مخالف لكتاب والسنة واجماع اهل العلم فلم يقل احد من اهل العلم ان الحج لا يصح الا بشرط ان يكون في الحجاج فلان او فلان. بل هذا القول من - 00:30:48

دع الشنيعة التي لا اصل لها بين المسلمين. الوتر السنة المحافظة عليه في الحضر والسفر وفي ليلة مزدلفة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر في السفر والحضر واما قول جابر رضي الله عنه انه اضطجع بعد العشاء - 00:31:13

فليس فيه نص واضح على انه لم يوتر عليه الصلاة والسلام. النبي صلى الله عليه وسلم لقط جمرة العقبة من مني. المبيت بمزدلفة واجب على الصحيح. ان كان الحاج لم يجد مكانا في - 00:31:36

او منعه الجنود من النزول بها فلا شيء عليه. لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وان كان ذلك تساهل منه فعليه دم مع التوبة. يجب على الحاج المبيت في مزدلفة الى نصف الليل - 00:31:56

واذا كمل وبقي الى الفجر حتى يسفر كان افضل. الرجال الاقوياء الذين ليس لهم عوائل الافضل لهم عدم التعجل. وان يصلوا الفجر في مزدلفة. ويقفوا بها حتى يسفروا. ويكتروا من ذكر الله - 00:32:17

والدعاء. من دفع مع الضعفة والنساء من المحارم والسائلين وغيرهم. فحكمه حكمهم يجزئه ان يرمي في اخر الليل مع النساء. يجوز للنساء مطلقا الدفع من مزدلفة بعد نصف الليل. من ليلة - 00:32:37

مزدلفة وهي ليلة النحر ولو كنا قويات وهكذا بقية الضعفاء من كبار السن والمرضى واتباعهم ومن يقوم بشؤونهم لان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في ذلك والافضل بعد غروب القمر بعد الزحمة. لا يعتبر الحاج قد ادى هذا الواجب اي المبيت بمزدلفة - 00:32:57

اذا صلى المغرب والعشاء فيها جمعا ثم انصرف لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرخص الا للضعفه اخر الليل. من مر بمزدلفة ولم يبيت بها ثم عاد قبل الفجر ومكث بها ولو يسيرا فلا شيء عليه - 00:33:24

ومن ترك المبيت بها فعليه دم. المشروع للحج ان يصلى المغرب والعشاء جمعا في مزدلفة حيث امكنته ذلك قبل نصف الليل. فان لم يتيسر له ذلك لزحاما او غيره صلاهما باي مكان كان - 00:33:45

ولم يجز له تأخيرهما الى ما بعد نصف الليل لقوله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي مفروضا في الاوقات ولقول النبي صلى الله عليه وسلم وقت العشاء الى نصف الليل. رواه مسلم. اذا قام المطوف - 00:34:05

الحج على الذهاب من مزدلفة قبل منتصف الليل فليس عليهم شيء وحجهم صحيح لانهم مكرهون على ذلك. السنة ان يبقى الحاج في مزدلفة حتى اسفر حتى يتضح النور قبل طلوع الشمس. هذا هو الافضل. المشركون كانوا لا ينصرفون من مزدلفة - 00:34:30

حتى تطلع الشمس والرسول عليه الصلاة والسلام خالفهم وانصرف من مزدلفة قبل طلوع الشمس. بعدهما اسفر. وهذا هو السنة متأسيا به صلى الله عليه وسلم. يشرع للواقف عند المشعر الحرام وعلى الصفا والمروة. رفع اليدين في - 00:34:54

الدعاء سواء كان واقفا او جالسا فالامر واسع والحمد لله. لا يجوز رمي جمرة العقبة قبل منتصف الليل من ليلة النحر وكذا طواف الافاضة. الصحيح ان رمي جمرة العقبة في النصف الاخير من ليلة النحر - 00:35:17

مجزئ للضعفاء وغيرهم ولكن يشرع للمسلم القوي ان يجتهد حتى يرمي في النهار. اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم ويستمر الرمي الى غروب الشمس فان فاته الرمي رماها بعد غروب الشمس ليلا عن يوم العيد - 00:35:38

يرميها واحدة بعد واحدة. ويكبر مع كل حصاة. حديث ابن عباس رضي الله عنهما لا ترموا جمرة حتى تطلع الشمس ضعيف لانقطاعه بين الحسن العراني وابن عباس وعلى فرض صحته فهو محمول على الندب. جمعا بين الاحاديث - 00:36:00

كما نبه على ذلك الحافظ ابن حجر رحمة الله. من شك هل وقع الحصى في المرجم ام لا فعليه التكميل حتى يتيقن يأخذ من الحصى الذي عنده في منى من الارض ويكمل بها. لا يرمي بحصى قد رمي بها. اذا صار - 00:36:24

عليه الامور وغابت الشمس ولم يرمي. اجزاء الرمي بعد الغروب الى اخر الليل على الصحيح. يجوز للحاج ان يرمي من الحصى الذي حول الجمار. لأن الاصل انه لم يحصل به الرمي - 00:36:46

اما الذي في الحوض فلا يرمي بشيء منه. اذا كان المرمي مملوءا بالحصى سيرمي الحاج فيقع في ما ثم يسقط خارج المرمي فالهمم وقوعه في المرمي اذا وقع في المرمي كفى والحمد لله ولو تدرج وسقط لا يضر. الذي يرمي الشاخص الذي في وسط - 00:37:03 ولا يدري هل تسقط الحجارة في المرمي او خارجه الواجب عليه فدية واحدة تجزئ في الاضحية فان لم يستطع فعله ان يصوم عشرة ايام. لانه الحال ما ذكر في حكم من لم يرمي. اذا - 00:37:29

كان الحاج مريضا او ضعيفا لكبر سن او ضعف قوة او كانت امراة حاملا او ذات اطفال ليس عند لهم من يحفظهم وكانت ثقيلة او ضعيفة لا تستطيع الرمي فلا بأس بتوكيل ثقة يرمي عنها. اذا كانت المرأة قوية تستطيع الرمي. وليس بها علة - 00:37:50 انها ترمي بنفسها في الاوقات المناسبة كالليل وتجتنب اوقات الزحام. كما رمى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ونساء الصحابة رضي الله عنهم وفيهم اسوة. الوكالة لا تجوز الا من علة شرعية - 00:38:16

اما التوكيل من غير عذر شرعي فهذا لا يجوز. والرمي باق عليه ولو كان حجه نافلة على الصحيح. لانه لما دخل في الحج والعمرمة وجب عليه اكمالهما وان كانا نافلة. لقوله تعالى واتموا الحج - 00:38:36

العمرمة لله. لا يجوز لاحد ان يستنيب ويصافر قبل اتمام الرمي. بل يجب عليه ان ينتظر فان كان قادرا رمى بنفسه وان كان عاجزا انتظر ووكيل من ينوب عنه ولا يصافر حتى ينتهي وكيله من رمي الجمار. ثم يودع البيت. النائب يرمي عنه وعن موكله في موقف - 00:38:56

في واحد الجمرات كلها. هذا هو الصواب ويجب ان يبدأ بنفسه اذا كان مفترضا اما اذا كان متمنفلا فلا يضره سواء بدأ بنفسه او بموكله. لكن اذا بدأ بنفسه فهو الافضل - 00:39:24

الاحسن اذا كان وكيلها عن ابويه فان بدأ بالام فهو افضل. لان حقها اكبر ولو عكس فبدأ بالاب فلا حرج. رمي جمرة العقبة في يوم العيد ورمي الجمار الثلاث في ايام منى - 00:39:43

وفي مواعيدها التي حددتها رسول الله صلى الله عليه وسلم تفید المسلم في العبرة والاجر العظيم والعبور الكثيرة من وجوه منها اولا انها قدوة بابينا ابراهيم الخليل عليه السلام. حين اعترض له ابليس في هذه المواقف - 00:40:02

وبنينا محمد صلى الله عليه وسلم حين شرع ذلك لامته في حجة الوداع ثانيا اقامة ذكر الله واعلانه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الطواف بالبيت والسعى بين الصفا والمروة ورمي الجمار لاقامة ذكر الله - 00:40:25

اخوجه احمد ابو داود بأسناد حسن ثالثا التقيد بالعدد سبعة له حكمة عظيمة وهي التذكير بما شرع الله من هذا العدد ترمي بسبع حصيات كالطواف سبعا. والسعى سبعا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اوتروا فان الله وترحب الوتر - 00:40:49 وله سبحانه وبحمده حكم كثيرة فيما يشرعه لعباده قد يعلمهها العباد او بعضها وقد لا يعلمناها لكنهم موقنون بان الله سبحانه حكيم علیم لا يفعل شيئا ولا يشرع شيئا عينا - 00:41:16

رابعا ان الدين الاسلامي دين امتنال لامر الله وان المسلم مأمور بالعبادة حسب النص التشريعي ولو خفيت عليه الاسرار. لأن الله علیم بكل شيء حكيم في كل شيء وعلم البشر قاصر ولا يساوي شيئا الى جانب علم الله - 00:41:36

فوجب على المسلم الخضوع لحكمه والامتنال لامرها. وان لم يعلم الحكمة خامسا رمي الجمار يشعر المسلم بالتواضع. والخضوع في امتنال الامر في حالة الاداء كما انه يعود الفرد المسلم على النظام والترتيب في المواعيد المحددة. والمواظبة على ذلك في ذهابه لرمي الجمار - 00:41:59

الاولى والثانية والثالثة التي هي جمرة العقبة. ثم التقيد بالحصيات السبع واحدة بعد اخرى مع الهدوء وعدم الاليازء للآخرين بقول او

فعل كل هذا يعود المؤمن على تنظيم الامور المهمة - 00:42:25

والعنابة بها حتى تؤدي في اوقاتها كاملة سادسا الاحتفاظ بالحصيات وعدم وضعها في غير مكانها يشعر المسلم باهمية المحافظة على ما شرع ربه وعدم الاسراف ووضع الامور في مواضعها من غير تبذير ولا زيادة او نقص. حصل جماري من حصى الخدف - 00:42:45

تشبه بعر الغنم المتوسط فوق الحمص دون البندق. كما قال الفقهاء وتسمى حصى الخدفك ما تقدم. اقل من بعر الغنم قليلا. الذبح او النحر في اليوم الاول خير وافضل من الثاني - 00:43:11

والثاني خير من الثالث والثالث خير من الرابع. الافضل الحلق في العمرة والحج جميعا لان الرسول صلى الله عليه وسلم دعا للمحلقين ثلثا بالمغفرة والرحمة. وللمقصرين واحدة بل افضل الحلق - 00:43:31

لكن اذا كانت العمرة قرب الحج فالافضل فيها التقصير حتى يتتوفر الحلق في الحج لان الحج اكمل من العمرة. فيكون الاكمل للاكمل. لا يجزئ تقصير بعض الرأس ولا حلق بعضه في - 00:43:52

ضحي قولي العلماء بل الواجب حلق الرأس كله او تقصيره كله والافضل ان يبدأ بالشق الايمن في الحلق والتقصير. الحلق او التقصير يجوز فعله في منى وفي مكة وغيرها التحلل الاول يحصل برمي جمرة العقبة عند جمع من اهل العلم - 00:44:10

وهو قول قوي وانما الاحوط هو تأخير التحلل الاول حتى يحلق المحرم او يقصر او يطوف الافاضة ويسعى. ان انا عليه سعي بعد رمي جمرة العقبة. من نسي الحلق او التقصير وتحلل بعد الرمي - 00:44:35

فانه ينزع ثيابه اذا ذكر ثم يحلق او يقصر ثم يلبسها فان قصر وهو عليه ثيابه جهلا منه او نسيانا فلا شيء عليه. لو ان انسانا تحلت تحلل الا بعد رمي جمرة العقبة فلا حرج عليه ان شاء الله. الارجح - 00:44:56

انه لا حرج على الحاج بالخطبة وبالعقد للنکاح. اذا تحلت تحلل الاول لانه قد تحلت وصار غير محرم وان تورع وترك عقد النکاح حتى ينتهي من اعمال الحج من الطواف والسعى. هذا احوط له وخروج من الخلاف - 00:45:20

والا فالعقد صحيح والخطبة لا بأس بها. اذا لبس المخيط ناسيا قبل ان يقصر وجب عليه خلعه ومتى ذكر ثم يحلق او يقصر في بلده او غيرها. ولا شيء عليه - 00:45:43

فان قصر او حلق وثيابه عليه جهلا منه او نسيانا. فلا شيء عليه واجزأه ذلك ولا حاجة الى الاعادة للتقصير او الحلق مسائل في طواف الافاضة. من لم يكمل طواف الافاضة والسعى بسبب مرضه الشديد والزحام الشديد - 00:46:00

وضع في جسمه فيلزم الحضور فورا حسب الطاقة لاداء الطواف والسعى وعليه اجتناب امرأته حتى يطوف ويسعى فان كان قد جامعها فعليه دم كدم الاضحية يذبح في مكة ويوزع بين الفقراء - 00:46:24

مع التوبة والندم وعدم العود الى جماعها حتى يطوف ويسعى. وحجه صحيح. من سافر الى بلد قبل طواف الافاضة لزمه العود الى مكة فورا مع القدرة. لاداء طواف الافاضة لانه ركن من اركان الحج - 00:46:45

وان احرم بعمره عند وصوله الى الميقات فذلك افضل فيطوف للعمرة ويسعى ثم يطوف لحجه السابق ثم يقصر ويحل. وان قدم طواف الحج على طواف وسعيها فلا بأس. رجل وقف بعرفة وبات بمذدفة وتحلل من الاحرام. ولم يرمي الجمار - 00:47:06

بسبب انه نسي صلاة الظهر والعصر بعرفة الى قبيل المغرب ثم تضييق نفسه ولم يكمل مناسك الحج فهو لا يزال محrama الى حين التاريخ ونفيته التحلل من الاحرام غير معتبرة لعدم توفر شروط التحلل. وعليه ان يبادر بلبس ملابس الاحرام - 00:47:32

من حين يصله هذا الجواب ويذهب الى مكة بنية اكمال الحج فيطوف سبعة اشواط بالکعبه طواف الحج ويصللي ركعتي الطواف ثم يسعى بين الصفا والمروءة سعي الحج. ثم يحلق او يقصر والحلق افضل. ان لم يكن سابقا حلق او قصر - 00:47:57

نية الحج ثم يتحلل وعليه دم عن ترك رمي الجمار كلها. اذا كان لم يرمي جمرة العقبة يوم العيد او الجمار الثالث يوم الحادي عشر والثاني عشر وهو سبع بدنية او سبع بقرة او ثني من الماعز او جذع من الصان. يذبح في الحرم المكي ويوزع بين - 00:48:20

فقراءه وعليه دم اخر مثل ذلك. عن ترك المبيت بمنى ايام منى اذا كان لم يبيت بها يذبح في الحرم المكي ويوزع بين الفقراء وعليه مع

ذلك التوبة والاستغفار عما حصل من التقصير بترك الرمي الواجب في وقته - [00:48:45](#)

والمبيت بمنى ان لم يكن بات بها اما الطواف والسعي والحلق فوقتها موسع ولكن فعلها في وقت الحج افضل واذا كان متزوجا وجامع زوجته فقد افسد حجه لكن عليه ان يفعل ما تقدم. لان الحج الفاسد يجب اتمامه كالصحيح. لقوله تعالى واتموا - [00:49:07](#) حج والعمره لله وعليه قضاوه في المستقبل حسب الاستطاعة وعليه بذنة عن افساد الحج بالجماع قبل الشروع في التحلل. تذبح في الحرم المكي وتوزع بين الفقراء الا ان يكون قد رمى الجمرة يوم العيد اجزأته شاة بدل البدنة ولم يفسد حجه كالذى جامع بعد الطواف - [00:49:35](#)

قبل ان يكمل تحلله بالرمي او الحلق. من شك في عدد اشواط الطواف فعليه ان يكمل ان لم يطل الفصل فان طال الفصل اعاد الطواف. من انصرف وهو غير متيقن انه اكمل الطواف - [00:50:02](#)

فعليه ان يرجع الى مكة وان يأتي بالطواف كاما. مع التوبة والاستغفار عما حصل من التقصير واذا كان اتى زوجته او المرأة اتها زوجها فعليه مع ذلك ذبح شاة تذبح في مكة. لانه لا يجوز الجماع قبل طواف الافاضة. ويوزع لحمها على - [00:50:21](#) في مكة من كان شكه طارئا بعد كمال الطواف وانصرافه من المطاف معتقدا كماله فانه لا شيء عليه ولا يلتفت لهذا الشك وهكذا الحكم في جميع العبادات. لا يلتفت الى الشك الطارئ بعد الفراغ منها. طواف الافاضة لا يكون في - [00:50:45](#) عرفة طواف الافاضة انما يكون بعد الحج وبعد النزول من عرفة والمذلفة. في اخر ليلة العيد او في يوم العيد وما بعده. اذا رمى الحاج يوم العيد جمرة العقبة. وحلق او قصر. حل التحلل الاول - [00:51:10](#)

وجاز له الطيب ولبس المخيط ولم يبقى عليه سوى تحريم النساء وله ان يطوف في ملابس الاحرام ويسعى وان لبس المخيط وغطى رأسه وقت الطواف والسعي. فلا بأس. اذا حاضرت المرأة قبل طواف الحج او نفست - [00:51:31](#)

فانه يبقى عليها الطواف حتى تطهر فانا طهرت تغتسل وتطوف لحجها ولو بعد الحج ب ايام. ولو في المحرم ولو في صفر حسب التيسير وليس له وقت محدود وقد ذهب بعض اهل العلم الى انه لا يجوز تأخيره عن ذي الحجة - [00:51:52](#) ولكنه قول لا دليل عليه بل الصواب جواز تأخيره. ولكن المبادرة به اولى مع القدرة فان اخره عن ذي الحجة اجزاه ذلك ولا دم عليه. الواجب على من حاضرت قبل طواف الافاضة ان - [00:52:15](#)

انتظرا هي ومحرمتها حتى تطهر. ثم تطوف الافاضة فان لم تقدر جاز لها السفر ثم تعود لاداء الطواف فان كانت لا تستطيع العودة وهي من سكان المناطق البعيدة كандونيسيا او المغرب واسيا ذلك - [00:52:35](#)

جاز لها على الصحيح ان تتحفظ وتطوف بنية الحج واجزاءها ذلك عند جمع من اهل العلم منهم شيخ الاسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم رحهما الله اخرون من اهل العلم. لا حرج في جمع طواف الافاضة مع طواف الوداع - [00:52:55](#) وان طافهما اي طواف الافاضة وطواف الوداع. فهذا خير الى خير ولكن متى اكتفى بوحدة ونوى طواف الحج اجزأه ذلك. من اتم اعمال الحج ما عدا طواف ثم مات قبل ذلك لا يطاف عنه. اذا اخر الحاج طواف الافاضة الى يوم سفره من مكة فانه - [00:53:18](#) ويكتفيه عن طواف الوداع اذا سافر بعده مسائل في السعي. السعي في الحج والعمره ركن من اركان الحج والعمره لقوله عليه الصلاة والسلام خذوا عني مناسككم وفعله يفسر قوله وقد سعى في حجه وعمره عليه الصلاة والسلام. قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:53:46](#)

انه كان في حجه وعمره يسعى بعد الطواف. ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم فيما نعلم انه سعى قبل الطواف في حج او عمرة كما انه لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه سعى بعد طواف ليس بنسك - [00:54:16](#)

وانما كان سعيه بعد طواف القدوم في حجة الوداع. وهو نسك وسعى في عمره بعد الطواف وهو نسك بل من اركان العمره. روى ابو داود بساند صحيح عن اسامة بن شريك - [00:54:36](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن من قدم السعي على الطواف فقال لا حرج. وهذا الجواب يعم سعي الحج والعمره. وليس في الادلة الصحيحة الصريحة ما يمنع ذلك - [00:54:54](#)

فإذا جاز قبل الطواف الذي هو نسك فجوازه بعد طواف ليس بنسك من باب اولى لكن يشرع ان يعيده بعد طواف النسك احتياطا وخروجها من خلاف العلماء. وعملا بما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في حجه وعمره - [00:55:10](#)

لا حرج في الفصل بين السعي والطواف عند اهل العلم. فلو سعى بعد الطواف بزمن او في يوم اخر فلا بأس بذلك ولا حرج فيه ولكن الافضل ان يتواتي السعي مع الطواف. من سعى خمسة اشواط او ستة ناسيا او جاهلا. ثم - [00:55:32](#)

ولبس ثيابه فعليه ان يخلع ثيابه ويلبس الازار والرداء ويتم ما بقي عليه ان كان الفاصل قليلا ويحلق رأسه او يقصر ثم يلبس ثيابه ولا شيء عليه غير ذلك اما ان كان الفاصل طويلا - [00:55:54](#)

فعليه ان يعيده السعي ثم يحلق ويقصر. ولا شيء عليه من اجل الجهل او النسيان. من ترك بعض اشواط السعي وسافر الى بلده. يجب عليه ان يعود الى مكة وان يسعى سبعة اشواط بين الصفا والمروة بنية الحج السابق - [00:56:15](#)

وعليه دم يذبح في مكة للفقراء ان كان حصل منه جماع فان لم يحصل منه جماع فيليس عليه دم. لابد من السعي في العمرة والحج وليس فيه تحلل الا في العمرة يطوف ويصعد ويحل - [00:56:37](#)

وفي الحج لا يكون تحللا كاملا الا اذا رمى الجمرة وحلق او قصر. وطاف وسعي. هذا هو التحلل الكامل من كان يسعى في الدور الثاني فلا يحتاج الى الدوران على الصفا والمروة - [00:56:58](#)

فإذا وصل الى النهاية بين الصفا والمروة كفى. المكتبة الصوتية لسمامة الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله ابن باز رحمه الله - [00:57:17](#)